



مياه
اليرموك
yarmouk water

C – T – W – 2023-0101

**مشروع توريد وتمديد خطوط صرف صحي متفرقة في بلدة
الصريح / محافظة اربد**

**وثائق العطاء
2023**

**آخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثالثة من مساء يوم الثلاثاء الموافق
2023/12/12**

**آخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور ادناه الساعة الواحدة ظهر يوم الثلاثاء
الموافق 2023/12/19**

شركة مياه اليرموك
مديرية العطاءات والمشتريات
اربـد – شارع بغداد
<http://www.yw.com.jo>

المحتويات

الموضوع	
دعوه العطاء	الجزء الاول
كتاب التفويض	الجزء الثاني
تعليمات دخول العطاء	الجزء الثالث
الشروط العامة (غير مرفقة) والشروط الخاصة : أ- التعليمات للمناقصين ب- الشروط الخاصة ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات	الجزء الرابع
المواصفات العامة والخاصة	الجزء الخامس
القائمة السوداء	الجزء السادس
جداول الكميات	الجزء السابع
المخططات	الجزء الثامن

الجزء الاول



إعلان دعوة عطاء

تعلن شركة مياه اليرموك عن عن طرح العطاء ادناه فعلى الراغبين من ذوي الاختصاص بالاشتراك بهذا العطاء مراجعة مقر الشركة / اربد - شارع بغداد مصطحبين معهم شهادة التصنيف ورخصة مهن سارية المفعول و شهادة غرفة التجارة و السجل التجاري (النسخ الأصلية أو صورة مصدقة) وتفويض للحصول على وثائق دعوة العطاء. اعتبارا من صباح يوم الثلاثاء الموافق **28/11/2023** وحسب الشروط التالية:-

رقم دعوة العطاء	وصف العمل	كفالة دخول المناقصة	التصنيف	ثمن النسخة غير مسترد (دينار)	آخر موعد لتقديم العروض الساعة الواحدة ظهر يوم الثلاثاء
C-T-W-2023-0101	مشروع توريد وتمديد خطوط صرف صحي متفرقة في بلدة الصريح / محافظة اربد	3%) من قيمة العرض المقدم	خامسة مياه و صرف صحي او رابعة مياه و صرف صحي	(50) خمسون دينارا	19/12/2023

- ✓ آخر موعد لبيع نسخ العطاءات الساعة الثالثة والنصف مساء يوم **الثلاثاء** الموافق **2023/12/12**.
- ✓ تفتح العروض من قبل لجنة العطاءات المختصة بحضور من يرغب من المناقصين.
- ✓ على المناقص أن يرفق كفالة بنكية أو شيك مصدق بقيمة الكفالة المبينة أعلاه مع تحديد رقم واسم العطاء.
- ✓ على من يرغب التقدم للعطاء مراجعة إدارة شركة مياه اليرموك للحصول على أية معلومات تخص العطاءات .
- ✓ على العنوان التالي اربد- شارع بغداد -مقابل محطة رمضان للمحروقات. تليفاكس رقم: 02/7246859
- او الايميل الالكتروني : abdelkarim_alzoubi@yw.com.jo
- Sajeda_Obeidat@yw.com.jo
- ✓ الموقع الالكتروني للشركة : <http://www.yw.com.jo>
- ✓ للتواصل مع مدير مديرية الدراسات الهندسة : اسماء الشريدة , هاتف : 0779915757
- ✓ آخر موعد للاستفسارات الخاصة بالعطاء يوم **الاحد** الموافق **2023/12/10**
- ✓ يحق لشركة مياه اليرموك إلغاء العطاء أو إعادة الطرح دون إبداء أية أسباب ودون تحملها أدنى مسؤولية .
- ✓ اجور الإعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت .
- ✓ على المقاول إحضار شهادة تصنيف المقاولين سارية المفعول لمدته شهر من تاريخه .

مدير عام شركة مياه اليرموك

الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (C-T-W-2023-0101) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتنفيذ مشروع توريد وتمديد خطوط صرف صحي متفرقة في بلدة الصريح / محافظة اربد بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (120) يوماً اعتباراً من .../.../2023 وأفوض السيد () بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم

المفوض بالتوقيع

إسم المناقص () :
الخاتم :

العنوان () :

ص . ب : () الرمز البريدي () هاتف () فاكس ()

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :

- (1)
- (2)
- (3)
- (4)

ملاحظات :

1. يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه إلى الدائرة .

الجزء الثالث

تعليمات الدخول في العطاء

1. لا يسمح بالاشتراك إلا للشركات المصنفة و المعتمدة والمسجلة.
2. على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم وخلافا لذلك يستبعد العرض
3. مدة سريان العرض لا تقل عن (120) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض .
4. آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الواحدة ظهر يوم **الثلاثاء الموافق 2023/12/19**
5. على المناقص أو من يفوضه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلف مغلق بإحكام ومختوم ومعنون بإسم :
 - ♦ شركة مياه اليرموك – مديرية العطاءات و المشتريات
 - ♦ العطاء رقم **C – T – W – 2023-0101**
 - ♦ اسم المناقص
 - ♦ العنوان
- و وضع المغلف شخصيا في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوقيع على سجل الايداع اصوليا".
6. لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني.
7. على المناقصين التأكد من صفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكتمال الوثائق .
8. يعتبر تقديم عرض المناقص التزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب سياسة العطاءات المشتريات لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقه.
9. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك.
10. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

شركة مياه اليرموك
مديرية العطاءات والمشتريات
اربـد – شارع بغداد
<http://www.yw.com.jo>

الجزء الرابع

الشروط العامة والخاصة

الشروط العامة

الشروط العامة للدخول في العطاءات والتعاقد مع المتعهدين (تنفيذ الاشغال)

ملاحظة :- يتم اعتماد الشروط العامة للدخول في العطاءات والتعاقد مع المتعهدين لعطاءات الاشغال وفقا لدفتر شروط عقد المقولة (الفيدك) و / او وفقا للنظام المعتمد في الشركة .

وزارة الأشغال العامة والإسكان دائرة العطاءات الحكومية

عقد المقولة الموجز

الشروط العامة – غير مرفقه
(وعلى المناقص الذي يرغب بالحصول عليها مراجعة مديرية العطاءات
والمشتريات)
الشروط الخاصة –الجزء الثاني

عمان 2010

المقدمة:

لقد تم استقاء هذه الشروط التعاقدية من العقد الموجز الذي أعد من قبل الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك) وقد قامت لجنة متخصصة بإدخال تعديلات بحيث تتلاءم مع الأنظمة والقوانين السائدة في الأردن ويوصى باستخدامها لمشاريع المباني والمشاريع الهندسية ذات القيمة الصغرى نسبياً واعتماداً على نوع العمل والظروف المحيطة به ، ويمكن استخدامها أيضاً لمشاريع بقيمة أكبر .

إن هذه الشروط يمكن أن تكون ملائمة للأشغال البسيطة نسبياً أو للأشغال المتكررة أو للأشغال قصيرة المدة، دون اللجوء إلى عقود المقاول الفرعية المتخصصة.

والتي إن الهدف من إعداد هذا النموذج هو إخراج وثيقة مرنة وشفافة تحتوي على جميع الأحكام التعاقدية الضرورية ، يمكن استخدامها في جميع أشغال المباني أو الأشغال الهندسية تحت ظروف ترتيبات إدارية متنوعة. وبمعطيات هذا النموذج يقوم المقاول بتنفيذ الأشغال وفقاً للتصاميم المعدة من قبل صاحب العمل أو من يمثله، مع أنه من الممكن أيضاً أن يكون هذا النموذج مناسباً للعقود التي تشمل مقاولات يتم إعداد تصاميمها من قبل المقاول سواءً للأعمال المدنية أو الكهروميكانيكية.

يلاحظ كذلك بأن صاحب العمل لديه عدة خيارات فيما يتعلق بأساليب تقدير القيمة. ومع أنه لا يوجد إشارة إلى المهندس المحايد ، فإن لصاحب العمل الحق في تعيين مهندس مستقل ليعمل بصورة محايدة ، إذا رغب في ذلك.

يوصى باعتماد هذا النموذج للاستخدام العام، مع ملاحظة أن بعض الكيانات القانونية قد تتطلب إدخال تعديلات على شروطه .

إن اتفاقية العقد بصيغتها المقترحة تتضمن كتاب عرض المناقصة وصيغة قبولها في وثيقة واحدة ، ويلزم بالتالي أن يتم إدراج المعلومات اللازمة عن المشروع في الملحق ، ومع أنّ الشروط العامة يتوقع أن تغطي معظم العقود ، إلا أنه بإمكان مستخدم هذا النموذج إدخال شروط خاصة إذا رغبوا فيما يتعلق بالحالات أو الظروف الخاصة ، وعندما تصبح مجموعة الشروط العامة والشروط الخاصة شاملتين لحقوق والتزامات الفريقين ، ولهذا فقد يلزم الاستعانة بإرشادات الشروط الخاصة وكذلك اتفاقية فض الخلافات وقواعدها .

الجزء الثاني
الفهرس

الشروط العامة
الجزء الأول

تنويه: إنَّ الشروط العامة الواردة في عقد المقاوله الموجز تم استقاؤها من الشروط التعاقدية التي أعددتها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك / العقد الموجز)

عقد المقاوله الموجز
الجزء الثاني

العطاء رقم: (**C-T-W-2023-0101**)

- أ- التعليمات للمناقصين
ب- الشروط الخاصة
ج- نماذج العرض والضمانات والإتفاقيات والبيانات

يعتبر هذا الجزء من دفتر عقد المقاوله الموحد متمماً للجزء الأول من العقد الموجز /
الشروط العامة .
إنَّ ما يرد في هذه الشروط من إضافة أو إلغاء أو تعديل على مواد الشروط العامة يعتبر سائداً ويؤخذ به
بالقدر الذي يفسر أو يضيف أو يلغي أو يعدل على تلك المواد.

28	التعليمات للمناقسين	أ
28	وثائق العطاء	
28	إعداد وتقديم عروض المناقصات	
30	تقييم العروض وإحالة العطاء	
31	الضمانات (الكفالات)	
32	الشروط الخاصة	ب
34	نماذج الاتفاقيات والضمانات	ج
35	نموذج كتاب عرض المناقصة	ج 1
36	الملحق	ج 2
38	نموذج كفالة المناقصة	ج 3
39	نموذج اتفاقية العقد	ج 4
40	نموذج اتفاقية فضّ الخلافات	ج 5
41	قواعد اتفاقية فضّ الخلافات	
44	نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ)	ج 6
45	نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	ج 7
46	نموذج إقرار بالمخالصة	ج 8
47	إقرار متعلق بالدفعات الأخرى	ج 9
48	إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة	ج 10

أ. التعليمات للمناقصين

العطاء رقم: (C-T-W-2023-0101)

(1) يمكن للمقاولين الذين يحق لهم شراء نسخ المناقصة بموجب الإعلان عن طرح العطاء والراغبين بالاشتراك في المناقصة أن يتقدموا للحصول على نسخة من وثائق العطاء الموزعة مع الدعوة مقابل دفع ثمن النسخة المقرر .

(2) تشمل وثائق العطاء لهذا المشروع ما يلي :-

الجزء الاول	دعوه العطاء
الجزء الثاني	كتاب التفويض
الجزء الثالث	تعليمات دخول العطاء
الجزء الرابع	الشروط العامة (غير مرفقة) الشروط الخاصة :
	أ- التعليمات للمناقصين
	ب- الشروط الخاصة
	ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات
الجزء الخامس	المواصفات العامة والخاصة
الجزء السادس	القائمة السوداء
الجزء السابع	جداول الكميات
الجزء الثامن	المخططات

إعداد وتقديم عروض المناقصات

طريقة تقديم العروض:

(3) ينبغي على من يرغب بالاشتراك في هذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل ، وأن يتعرف عليه وأن يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقاته الخاصة، على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض ، وأن يتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بالمشروع وسائر العادات المحلية ، وظروف العمل ، وكل الأمور الأخرى التي لها علاقة بالمناقصة ، أو تلك التي تؤثر على وضع أسعار عرضه .

1- يقدم العرض على نموذج عرض المناقصة المدرج في هذا الدفتر ، ويقوم المناقص بتعبئة النموذج وجداول الكميات والأسعار وأي ملاحق أخرى ويوقع وثائق المناقصة في الأماكن المحددة لذلك .

ب- يشترط أن يكون تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات بخط واضح .

ج- لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص ، وإذا أجرى المناقص أي تعديل أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات ، فإن ذلك يؤدي إلى رفض عرضه .

(4) يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسق المطلوب في هذه التعليمات ودعوة

العطاء وأن يشتمل العرض على البيانات والمعلومات التالية :

عنوان المناقص الرسمي الكامل .

وضع منشأة المناقص فرداً كان أو شركة وكتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنها .

- ج- خبرة المناقص ومؤهلاته ، مع بيان وصف المشاريع التي سبق وأن أنجزها ، والمشاريع الملتزم بها حالياً ، وبيان نسب إنجازها بأرقام واقعية .
- د- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية أو شيك مصدق لصالح صاحب العمل ولأمره، بالمبلغ المحدد في الملحق كدليل على جدية التزام المناقص للدخول في المناقصة ، وعلى أن تكون تلك الكفالة صادرة عن بنك مرخص له للعمل في الأردن .
- تعاد هذه الكفالات للمناقضين الذين لم يحل عليهم العطاء ، حسبما تقرر اللجنة خلال (7) أيام من تاريخ إحالة العطاء أو انتهاء صلاحية كفالة المناقصة أيهما أسبق ، أما المناقص الذي يحال إليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم ضمان الأداء وقوع العقد .
- هـ- أي معلومات أو بيانات أخرى يطلب إلى المناقص تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا كانت مطلوبة بموجب الشروط الخاصة الإضافية أو المواصفات الخاصة أو هذه التعليمات .
- (5) تعتبر الأسعار التي يدونها المناقص أمام البنود في جدول الكميات على أنها القيمة الكلية كل من تلك البنود بصورة منجزة قابلة للتسليم ، وأنها تشمل كذلك الأعمال التمهيدية (Preliminaries) .

(6) توضيح الالتباس:

- إذا كان هناك أي التباس أو تناقض في وثائق العطاء، أو كانت هناك حاجة لتوضيح أي غموض في وثائق العطاء ، فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي إلى رئيس لجنة العطاءات المختصة من أجل التوضيح وإزالة الالتباس في موعد يسبق التاريخ المحدد لفتح العطاء بما لا يقل عن (7) أيام ، ويتم توزيع الإجابة على الاستفسارات على جميع المناقصين المتقدمين للعطاء ، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العرض .
- (7) إيداع العروض:

- يقدم العرض متكاملًا وفي ظرف مختوم عليه من الخارج عطاء () الخاص بمشروع :
- واسم المقاول ويودع في صندوق العطاءات الذي تحدده لجنة العطاءات المختصة في إعلانها عن العطاء وذلك في أو قبل الموعد والتاريخ المحددين للإيداع .

ب- إن أي عرض يقدم بعد موعد الإيداع يرفض ويعاد إلى صاحبه مقفلاً .

- ج- تفتح العروض عادة في جلسة علنية بحضور من يرغب من المناقصين ، إلا إذا نص في دعوة العطاء على اتباع أسلوب آخر .

(8) إلزامية العروض:

يعتبر العرض المقدم ملزماً للمناقص ولا يجوز سحب هذا العرض بعد تقديمه ويظل العرض ملزماً للمناقص الذي تقدم به لفترة (120) يوماً ابتداءً من تاريخ إيداع العروض إلا إذا حدد في دعوة العطاء مدة التزام أطول من هذه المدة .

(9) عملات الدفع وسعر المناقصة :

على المناقص تقديم أسعاره بالدينار إلا إذا نص على غير ذلك في شروط دعوة العطاء.

تقييم العروض وإحالة العطاء

(10) تقييم العروض:

يتم دراسة عروض المناقصات وتقييمها بموجب تعليمات العطاءات الحكومية الصادرة بموجب نظام الأشغال الحكومية ، ويفترض في المناقص أن يكون على إطلاع ودراية بهذه التعليمات .

(11) أسلوب تدقيق العروض :

- أ- إذا وجد في العرض خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه ، فللجنة المختصة الحق بتعديل جملة المبلغ بما يتفق وتطبيق سعر الوحدة وبالتالي يتم تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء وفقاً لذلك .
- ب- إذا اختلف العدد المذكور بالأرقام عن المذكور كتابة بالكلمات ، فتعتبر كتابة الكلمات هي الملزمة وتصحح القيمة تبعاً لذلك ، إلا إذا كانت القيمة بالكلمات غير معقولة .
- ج- إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية ، فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح ملزماً للمناقص .
- د- إذا وجد أنّ المناقص لم يقدّم بتسعير بند أو أكثر من البنود ، فإنه يحق للجنة المختصة إما رفض العرض أو اعتبار تلك البنود غير المسعرة وكأنها محملة على بنود العطاء الأخرى ، وعلى المناقص تنفيذها (فيما إذا أحيل عليه العطاء) بدون مقابل .
- هـ- إذا قام المناقص بتسعير بند بصورة مغلوطة أو مبالغ فيها ، فللجنة المختصة الحق بما يلي :-
 - 1- رفض العرض ، أو
 - 2- تعديل الأسعار بمعرفة المقاول مستأنسة بأسعار السوق الدارجة وأسعار المناقصين الآخرين (شريطة أن تبقى القيمة الإجمالية للعرض بعد التعديل مساوية أو أقل من قيمة العرض بعد التدقيق الحسابي) .

(12) تحتفظ لجنة العطاءات المختصة بحقها في إهمال أي عرض غير متقيد بما ورد في هذه التعليمات ، كما تمارس صلاحياتها بموجب أحكام نظام الأشغال الحكومية وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض قيمة ، ويتم كل ذلك دون أن يكون لأي مناقص لم يفز بالعطاء أي حق في مطالبة صاحب العمل بأي تعويض إزاء ذلك .

الضمانات (الكفالات)

(13) ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) :

على المناقص الفائز بالعبء أن يقوم بتوقيع العقد خلال فترة (14) يوماً من تاريخ إبلاغه خطياً بإحالة العبء عليه أو تلزمه له ، وعلى المناقص أن يقدم إلى صاحب العمل ضمان الأداء عند توقيع اتفاقية العقد حسب نموذج الضمان المرفق ، وتكون قيمة هذا الضمان الصادر عن أحد البنوك المرخصة للعمل في الأردن بالقيمة المحددة في الملحق وذلك ضماناً لتنفيذ التزامات العقد تنفيذاً تاماً ، ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض العقد . إذا رفض المناقص أو تأخر عن توقيع اتفاقية العقد ، أو عجز عن تقديم ضمان الأداء المطلوب ، فعندها يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء ، ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بها أو بأي تعويض بشأنها.

(14) ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) :
على المقاول أن يقدم لصاحب العمل عند تسلمه الإشعار بتسلم الأشغال ، ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) بقيمة 5% من قيمة الأشغال المنجزة ، لضمان قيامه بتنفيذ أعمال إصلاح العيوب واستكمال النواقص والصيانة المطلوبة للمدة المنصوص عليها في ملحق عرض المناقصة ، وبحيث تكون صادرة عن بنك مرخص للعمل في الأردن ، وبتسليم هذه الكفالة لصاحب العمل يُعاد للمقاول ضمان الأداء المنوه عنه أعلاه .

ب- الشروط الخاصة

■ وصف المشروع موضوع هذا العبء :
كما جاء في الجزء الثالث / المواصفات الفنية الخاصة ومتطلبات صاحب العمل

■ جهاز المقاول المنفذ:

يتعين على المقاول أن يعين الجهاز المنفذ التالي كحد أدنى، وبحيث يكون هذا الجهاز متفرغاً للعمل في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع، وأن تكون لديه المؤهلات والخبرات المدونة أدناه في مجال الإشراف أو التنفيذ أو كليهما على مشاريع مماثلة:

الرقم	الوظيفة	المؤهل العلمي	سنوات الخبرة	العدد المطلوب	مبلغ الحسم / دينار / يوم
1-	ممثل المقاول	هندسة مدنية	0	0	0
2-	مهندس موقع	هندسة مدنية	0	0	0
3-	مهندس موقع	هندسة ميكانيكية	0	0	0
4-	مراقب	كلية جامعية متوسطة	5	1	15
5-	مساح	كلية جامعية متوسطة	5	1	15
6-	قياس	ثانوية عامة	0	0	0

■ الأشغال المؤقتة المطلوبة من المقاول :

.....
.....
.....

■ المواد الإضافية الخاضعة لتعديل الاسعار بسبب تغير التكاليف :

لا تطبق المادة (5/11) والخاصة بتعديل الاسعار في هذا العبء ولا يحق للمقاول المطالبة باية تعويضات مالية نتيجة تغير اسعار المواد.

شروط خاصة اضافية

- جميع البنود الواردة في جدول الكميات هي بنود سعر ثابت ويحق لصاحب العمل زيادة او تقليل الكميات في اي بند بدون دفع اي علاوات اضافية للمقاول وعليه فان المادة رقم 6/10 (تعديل اسعار البنود (اضافية)) من عقد المقاوله لا تنطبق على هذا العطاء.
- على المقاول الالتزام ببرنامج العمل المقدم في بداية العطاء لتنفيذ الاعمال المطلوبة ضمن المدة الزمنية الموافق عليها من قبل الاستشاري و / او صاحب العمل ولن تكون التعاميم التي تصدرها وزارة الاشغال العامة والاسكان خلال مدة التنفيذ والخاصة بتمديد مدة العطاء لاسباب الظروف الجوية ملزمة في هذا العطاء وذلك استنادا لكتاب دولة رئيس الوزراء رقم 17497/1/3/57 تاريخ 2009/9/23 واية تمديدات للمدة ستكون استنادا الى الشروط التعاقدية الواردة في العطاء.
- جميع أعمال الحفر وإعادة الوضع تكون بموجب تعليمات ومواصفات وزارة الاشغال العامة والاسكان وجميع تكاليف التنفيذ أعلاه مشمولة ضمن سعر المتر الطولي للتنفيذ وحسب ما هو وارد بجدول الكميات وحسب كتاب معالي وزير المياه والري رقم 8390/2/7 تاريخ 2015/7/2 ومرفقاته بهذا الخصوص والمرفقة بالعطاء وعددها (6) صفحات وحسب المخططات المرفقة في حال العمل ومسار الخط يكون في الشوارع التابعة لوزارة الاشغال العامة والاسكان.
- على المقاول احضار براءة الذمة من كافة الجهات الرسمية ذات العلاقة ولن يتم صرف المطالبة النهائية قبل احضار براءة الذمة من جميع الجهات المعنية ويتحمل المقاول اي تاخير زمني نتيجة ذلك .

ج- نماذج الاتفاقيات والضمانات

ج-1 نموذج كتاب عرض المناقصة Letter of Tender

المشروع:

إلى السادة (صاحب العمل) :

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به ، كما قمنا بدراسة شروط العقد ، والمواصفات ، والمخططات وجداول الكميات ، وملحق عرض المناقصة ، وملحق العطاء المتعلقة بتنفيذ
أشغال المشروع المذكور أعلاه . ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً
لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره : أو أي مبلغ آخر
يصبح مستحقاً لنا بموجب شروط العقد .
نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (120) يوماً من تاريخ إيداع العروض ، وأن يظل العرض ملزماً لنا ، ويمكنكم قبوله في أي
وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه ، كما نقر بأن ملحق عرض المناقصة يشكل جزءاً لا يتجزأ من كتاب المناقصة " .
نتعهد في حالة قبول عرضنا ، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب المادة (4/4) من شروط العقد ، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر
المباشرة ، وأن ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات وثائق العقد خلال " مدة الإنجاز " .
وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية رسمية فيما بيننا ، وإلى أن يتم ذلك فإن " كتاب عرض المناقصة" هذا مع " كتاب القبول أو قرار الإحالة
الذي تصدرونه ، يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا وبينكم .
ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم .

حرر هذا العرض في اليوم : من شهر: عام/.....

توقيع المناقص :

شاهد:

ج – 2 الملحق
Appendix

■ يعتبر هذا الملحق جزءاً من اتفاقية العقد .

ملاحظة: باستثناء البنود التي تمت تعبئتها وفقاً لمتطلبات صاحب العمل ، فإنّ المقاول ملزم باستكمال البيانات التالية قبل تقديم عرضه .

المادة	الموضوع	البيان
2/1/1	المواصفات	المواصفات الفنية العامة والخاصة المتعلقة 1. الأبنية 2. الطرق 3. المياه والمجاري
3/1/1	المخططات	
	كفالة الدخول في المناقصة	3% من قيمة العرض المقدم
9/1/1	مدة الإنجاز	(60) يوماً تقويمياً
3/1	أولوية وثائق العقد	1- الاتفاقية 2- الشروط الخاصة 3- الشروط العامة 4- المواصفات 5- المخططات 6- تصميم المقاول (إن وجد) 7- جداول الكميات
4/1	القانون الذي يحكم العقد	القانون الأردني
5/1	لغة العقد	اللغة العربية
1/2	توفير الموقع	بتاريخ المباشرة
1/3	ممثل صاحب العمل	
2/3	المهندس	
4/4	ضمان الأداء (كفالة حسن التنفيذ) - القيمة	(10%) من قيمة العقد
	كفالة إصلاح العيوب (كفالة الصيانة)	(5%) قيمة الأشغال المنجزة
1/5	متطلبات تصميم المقاول (إن وجد التصميم)	
2/7	برنامج العمل – على المقاول تقديمه- النموذج	خلال (7) أيام من تاريخ المباشرة برنامج خطي
4/7	تعويضات التأخير - القيمة	(60) دينار عن كل يوم تأخير
	- الحد الأقصى	(15%) من قيمة العقد
1/9	فترة الإشعار بإصلاح العيوب (فترة الصيانة)	(365) يوماً من تاريخ إنجاز الأشغال بموجب المادة (2/8)
2/10	التغييرات: العمل بالمياومة	
1/11	تقدير قيمة الأشغال	■ بالكيل مع جدول الكميات

■ بالمقطوع		
	النسبة المئوية مقابل التحضيرات	2/11
	الحد الأدنى لقيمة الدفعة المرحلية	3/11
10000 دينار	نسبة المبالغ المحتجرة	4/11
(5%) من قيمة كل دفعة	عملة الدفع	7/11
الدينار الأردني	الفائدة القانونية على الدفعات المتأخرة	8/11
	التأمينات المطلوب من المقاول	1/14
	استصدارها	
	أ- الأشغال بما فيها المواد والتجهيزات	
(15%) من قيمة العقد	ب- معدات المقاول	
القيمة الاستبدالية	ج- ضد الطرف الثالث	
(6000) دينار عن كل حادث منفرد	د- المستخدمين والعمال	
مهما بلغ عدد الحوادث		
	سلطة تعيين مجلس فض الخلافات	1/15
حسب احكام القوانين الاردنية السارية المفعول	(إذا لم يتم الإتفاق على تعيينها)	
	التحكيم :	3/15
بموجب قانون المملكة الأردنية الهاشمية	القانون الواجب التطبيق	
الأردن	مكان التحكيم	
اللغة العربية	لغة التحكيم	
واحد	عدد المحكمين	

ج - 3 نموذج كفالة المناقصة Form of Tender Guarantee

المشروع:

إلى السادة (صاحب العمل):

لقد تم إعلامنا أنّ المناقص :شركة: سيتقدم بعرض للمناقصة للمشروع المنوه عنه
أعلاه استجابة لدعوة العطاء ، ولما كانت شروط العطاء تنص على أن يتقدم المناقص بكفالة مناقصة مع عرضه ، وبناءً على طلبه ،
فإنّ مصرفنا:

بنك يكفل بتعهد لا رجعة عنه أن يدفع لكم مبلغ عند ورود أول طلب
خطي منكم وبحيث يتضمن الطلب ما يلي :-

أ- أنّ المناقص ، بدون موافقة منكم ، قام بسحب عرضه بعد انقضاء آخر موعد لتقديم العروض أو قبل انقضاء صلاحية العرض
المحددة بـ (120) يوماً ، أو

ب- بأنّ المناقص قد رفض تصحيح الأخطاء التي وردت في عرضه بما يتوافق مع الشروط المحددة لتدقيق العروض في التعليمات
الموجهة إلى المناقصين ، أو

ج- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد ، أو

د- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في تقديم ضمانات الأداء بموجب شروط العقد،

وعلى أن يصلنا الطلب قبل انقضاء مدة صلاحية الكفالة البالغة (120) يوماً ويتعين إعادتها إلينا ، كما أنّ هذه الكفالة تحكمها القوانين
المعمول بها في الأردن .

توقيع الكفيل/ البنك :

المفوض بالتوقيع :

التاريخ:

ج – 4 نموذج اتفاقية العقد agreement

صاحب العمل :

المقاول :

يرغب صاحب العمل في تنفيذ الأشغال المتعلقة
بمشروع.....

قبول (ACCEPTANCE) :

إنّ صاحب العمل ، بمجرد توقيعه أدناه ، قد قبل بعرض المقاول ويوافق انه إزاء قيام المقاول بتنفيذ الأشغال وإصلاح أية
عيوب فيها ، سيقوم بموافاته بالدفعات حسب أحكام العقد.

قيمة العقد:

مدة الإنجاز:

تعتبر هذه الاتفاقية نافذة بتاريخ تسلم المقاول للنسخة الأصلية الموقعة من قبل صاحب العمل.

توقيع صاحب العمل:

المفوض بالتوقيع عنه :

وظيفته :

التاريخ:

ج - 5 نموذج اتفاقية فضّ الخلافات Dispute Adjudication Agreement

وصف المشروع :

صاحب العمل :..... عنوانه:

المقاول :..... عنوانه:

عضو المجلس :..... عنوانه:

لما قام صاحب العمل والمقاول بإبرام " اتفاقية العقد " وكونهما يرغبان مجتمعين بتعيين الحكم ويسمى أيضاً " المجلس " DAB ، فإنّ كلا من صاحب العمل والمقاول وعضو المجلس ، قد اتفقوا على ما يلي :-

1- تعتبر الشروط الملحقة بهذه الاتفاقية شروطاً لاتفاقية فضّ الخلافات ، مع إدخال التعديلات التالية عليها:

- 2- عملاً بأحكام المادة (17) من شروط اتفاقية فضّ الخلافات ، فإنه سوف يتم دفع بدل أتعاب الحكم على النحو التالي :-
 - بدل استبقاء (مبلغ شهري أو مقطوع) .
 - () دينار عن كل يوم كمياومات .
 - مضافاً إليها النفقات الأخرى .
- 3- إزاء قيام صاحب العمل والمقاول بدفع بدلات الأتعاب والنفقات الأخرى بشروط اتفاقية فضّ الخلافات ، فإنّ الحكم يتعهد بأن يقوم بمهام " المجلس " كمسو للخلافات وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية .
- 4- يتعهد صاحب العمل والمقاول مجتمعين ومنفردين بأن يدفعا للحكم ، إزاء أدائه لمهام فضّ الخلافات بدل الاستبقاء والمياومات والنفقات الأخرى التي تتحقق له بموجب شروط اتفاقية فضّ الخلافات .
- 5- إنّ هذه الاتفاقية خاضعة لأحكام القانون الأردني وتعتبر لغة الاتصالات بين الفريقين هي اللغة العربية .

صاحب العمل

المقاول

الحكم

وقد شهد على ذلك

قواعد اتفاقية فض الخلافات (القواعد)

- 1- في حالة نشوء خلاف يسمى (الحكم) خلال مدة لا تتجاوز (21) يوماً من تاريخ نشوء الخلاف ، باتفاق الفريقين على تسميته . وإذا لم يتم الاتفاق على ذلك فبإمكان أي فريق الطلب إلى سلطة التعيين المحددة في الملحق لتعيينه وعلى سلطة التعيين أن تقوم بتعيينه خلال مده لا تتجاوز (14) يوماً من تاريخ تقديم الطلب إليها ويعتبر هذا التعيين ملزماً للطرفين .
- 2- يمكن إنهاء تعيين الحكم بالاتفاق بين الفريقين ، وتنقضي مدة التعيين عند انتهاء فترة الصيانة أو إصدار قرار الحكم أو سحب الخلاف المحول للحكم أيهما يقع لاحقاً .
- 3- يتعين على الحكم أن يكون وبيقى خلال أداء مهمته محايداً ومستقلاً عن الفريقين ، ولا يجوز له تقديم النصح إلى أي فريق إلا بإطلاع وموافقة الفريق الآخر ، وعليه أن يفصح فوراً وخطياً عن أي شيء أصبح على علم به مما قد يؤثر على حياديته أو استقلاله .
- 4- يتعين على الحكم أن يتصرف بإنصاف وسوائية فيما بين الفريقين ، بإعطاء كل منهما فرصة معقولة لعرض قضيته وتقديم ردوده على ما يقدمه الفريق الآخر .
- 5- يتعين على الحكم أن يتعامل مع تفاصيل العقد ونشاطاته وجلسات الاستماع التي يعقدها بسرية تامة ، وأن لا يصرح عن أي من مضامينها إلا بموافقة الفريقين ، كما يجب عليه أن لا يوكل لأي طرف آخر القيام بمهمته أو أن يستقدم أية خبرة قانونية أو فنية إلا بموافقة الفريقين .
- 6- لا يعتبر الحكم في أي حال مسؤولاً عن أي إدعاء بشأن فعل قام به أو أمر أغفله إلا إذا أمكن إثبات أن ما قام به ناتج عن سوء نية .
- 7- للحكم أن يقرر زيارة الموقع وأن يعقد جلسة استماع يدعى إليها الفريقان في الوقت والمكان اللذين يحددهما وله أن يطلب أية وثائق منهما ، وعلى الفريقين الاستجابة لطلب بهذا الخصوص .
- 8- يتعين على الحكم أن يتصرف كخبير غير متحيز (وليس كمحكم) ، ويكون متمتعاً بالصلاحيات الكاملة لعقد جلسات الاستماع كما يراه مناسباً دون التقيد بأية إجراءات أو قواعد باستثناء هذه القواعد ، ويتمتع في هذا السياق بالصلاحيات التالية :-
 - أ- أن يقرر مدى صلاحيته الذاتية ، وكذلك نطاق الخلافات المحالة إليه .
 - ب- أن يستعمل معرفته المتخصصة (إن توفرت) .
 - ج- أن يتبنى اعتماد أسلوب الاستجواب .
 - د- أن يقرر دفع نفقات التمويل التي تستحق بموجب أحكام العقد .
 - هـ- أن يراجع وينقح أي تعليمات أو تقديرات أو شهادات أو تقييم فيما يتعلق بموضوع الخلاف .
 - و- أن لا يسمح لأي شخص غير المقاول وممثله وصاحب العمل وممثله ، لحضور جلسات الاستماع ، وله أن يستمر في عقد جلسة الاستماع إذا تغيب أي فريق عن الحضور ، بعد التحقق من أنه تم إبلاغه بصورة صحيحة عن موعد الجلسة .
- 9- لا يجوز للحكم التنازل عن الاتفاقية للغير بدون الموافقة الخطية المسبقة من قبل الفريقين
- 10- يراعى أن لا يستدعى الحكم كشاهد لتقديم أي دليل بالنسبة لأي خلاف ناشئ عن العقد أو متصل به .
- 11- يحق للحكم أن يتوقف عن العمل إذا لم يتم الدفع له خلال المهلة المحددة ، شريطة أن يرسل إلى الفريقين إشعاراً بذلك مدته (28) يوماً .
- 12- إذا تخلف المقاول عن الدفع مقابل المطالبات التي تقدم إليه من الحكم ، يقوم صاحب العمل بالدفع إلى الحكم وله أن يسترد ما يترتب على المقاول من مبالغ إزاءها .
- 13- يمكن للحكم أن يستقبل شريطة أن يعلم الفريقين بإشعاره مدته (21) يوماً . وفي حالة استقالته أو موته أو عجزه عن أداء مهامه أو إنهاء عقده أو رفضه الاستمرار في أداء مهامه بموجب هذه القواعد ، فإنه يتعين على الفريقين أن يقوموا بتعيين بديل له خلال (14) يوماً من تاريخ انقطاعه .

- 14- يتعين أن تكون لغة الاتصال بين الفريقين وكذلك الحكم والفريقين ، ولغة التداول في الجلسات ، باللغة المحددة في اتفاقية فض الخلافات وأن يتم إرسال نسخ عن أية مراسلات إلى الفريق الآخر .
- 15- يتعين على الحكم أن يصدر قراره خطياً إلى الفريقين بشأن أي خلاف يحال إليه وذلك خلال فترة لا تتعدى (21) يوماً من تاريخ إحالة الخلاف إليه أو من تاريخ سريان اتفاقية فض الخلافات ، إن كانت قد تمت بعد إحالة الخلاف إليه . يجب أن يكون القرار مسبباً ، وأن ينوه فيه بأنه يتم وفقاً لهذه القواعد .
- 16- إذا قام الحكم بنقض أي من أحكام البند رقم (3) أنفاً بعمله ، أو تصرف بسوء نية ، فإنه يعتبر غير مستحق لقبض بدل أتعابه أو نفقاته ، ويتعين عليه أن يرد تلك الرسوم والنفقات التي تم صرفها له ، إذا نتج عن ذلك النقض أن قراراته أو إجراءاته بشأن حل الخلافات أصبحت باطلة أو غير فاعلة .
- 17- تدفع أتعاب الحكم على النحو التالي :-
بدل الاستبقاء كمبلغ شهري أو مقطوع .
المساومات عن كل يوم عمل في زيارة الموقع أو عقد جلسات الاستماع .
مضافاً إليها نفقات أداء المهام مثل المكالمات الهاتفية والفاكسات ومصاريف السفر والإعاشة .
يبقى بدل المياومات ثابتاً طيلة مدة أداء الحكم لمهامه .
يتعين على المقاول أن يدفع للحكم بدل أتعابه ونفقاته خلال (28) يوماً من تاريخ تسلمه للفواتير الخاصة بذلك ويقوم صاحب العمل بدفع ما نسبته (50%) منها لاحقاً .
- 18- إذا نشأ أي خلاف يتعلق باتفاقية فض الخلافات ، أو بسبب نقضها أو إنهائها أو انعدام أثرها ، فإنه يتم النظر في الخلاف وتسويته بموجب أحكام قانون التحكيم الأردني .

ج - 6 نموذج ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) Performance Guarantee

إلى السادة:

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا :

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....

.....

بخصوص العطاء رقم ()

المتعلق بمشروع : بمبلغ : (.....) دينار أردني.....

..... وذلك لضمان تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في

وثائق عقد المقاوله ، وأنا نتعهد بأن ندفع لكم . بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه

منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من

التزاماته بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة بموجب العقد المحدد مبدئياً

بتاريخ..... شهر..... من عام..... ما لم يتم تمديد أو تجديدها بناءً على طلب

صاحب العمل .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

ج - 7 نموذج ضمان إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) Defects Liability Guarantee

إلى السادة :

يسرنا إعلامكم بأنّ مصرفنا:

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:

.....

بخصوص العطاء رقم ()

المتعلق بمشروع :

بمبلغ : (.....) دينار أردني.....

..... وذلك ضماناً لالتزام المقاول لتنفيذ جميع
التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب أحكام عقد المقاولة الموجز. وإنا نتعهد بأن ندفع لكم - بمجرد
ورود أول طلب خطي منكم - المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط / مع ذكر الأسباب الداعية
لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب العقد ،
وكذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين التسلم النهائي للأشغال بموجب العقد وقيام المقاول بإكمال
النواقص والإصلاحات المطلوبة ما لم يتم تمديدها أو تجديدها بناء " على طلب صاحب العمل .

توقيع الكفيل/ مصرف:

المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

ج - 8 نموذج إقرار بالمخالصة

Discharge Statement

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه :

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه :

بأننا قبضنا من مبلغ (.....) ديناراً أردنياً .

وذلك قيمة الدفعة الختامية عن مشروع إنشاء :

موضوع العطاء رقم :

نصرح بموجب هذا الإقرار أننا قد قمنا بتقديم كافة مطالباتنا المتعلقة بالعقد وبهذا فإننا نبرئ

ذمة..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع

المبين أعلاه إبراء مطلقاً .

وعليه نوقع تحريراً في

اسم المتعهد :

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

نموذج إقرار بالمخالصة Discharge Statement

ج - 9

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي أدناه :

.....
.....

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه :

.....
.....

بأننا قبضنا من مبلغ (.....) ديناراً أردنياً .
وذلك قيمة الدفعة الختامية عن مشروع إنشاء :

.....
.....

موضوع العطاء رقم :

.....

نصرح بموجب هذا الإقرار أننا قد قمنا بتقديم كافة مطالباتنا المتعلقة بالعقد وبهذا فإننا نبرئ
ذمة..... وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية من أي حق أو علاقة بالمشروع
المبين أعلاه إبراء مطلقاً .

وعليه نوقع تحريراً في

اسم المتعهد :

اسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتم:

إقرار متعلق بالدفعات الأخرى

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول نقر فيه بجميع العمولات أو أتعاب الاستشارات أو أتعاب الوكلاء أو غيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شيء ذو قيمة مادية والتي تم دفعها إلى شخص من " الآخرين " ونرفق طياً وصفاً مفصلاً لهذه الدفعات الأخرى ولمن دفعت وسببها سواء " تم دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبلنا أو نيابة " عنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو نيابة " عنهم أو أي موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزادة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن نقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أي دفعات بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفعات وذلك بتاريخ قيامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أيهما يحدث أولاً كما ونرافق على قيام الفريق الأول باتخاذ الإجراءات المبينة تحت المادة المشار إليها أعلاه حال حدوث أي مخالفة أو إخلال من قبلنا بأحكام العقد .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد:
اسم المفوض بالتوقيع:
توقيع المفوض بالتوقيع:
الخاتم :

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه.....
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد في شروط العقد ونرفق فيما يلي إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول ، نقر فيه بأننا لم نقم بدفع أي مبالغ سواء " كانت عمولات أو أتعاب استشارات أو أتعاب وكلاء أو غيرها سواء" بشكل مباشر أو غير مباشر ولم نقم بتقديم أي شيء ذو قيمة مادية ولم نقم بإعطاء وعود أو تعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم مثل هذه الأشياء سواء " مباشرة" أو بالواسطة ، أو بغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبلنا أو نيابة" عنا أو من مقاولينا من الباطن أو نيابة" عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى الفريق الأول ، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي " موظف " بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفة رسمية أم لا ، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزادة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً .

كما ونتعهد بأن لا نقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو نعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء " مباشرة" أو بالواسطة وسواء" أكان ذلك من قبلنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو أيأ من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي " موظف " فيما يتعلق بتعديل هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه .
وعليه نوقع تحريراً في / /

اسم المتعهد: ..
اسم المفوض بالتوقيع: ..
توقيع المفوض بالتوقيع: ..
الخاتم : ..

* على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الممنوعة وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه ، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض .

اللجنة الدائمة للفيدك

- 1 عطوفة مدير عام دائرة العطاءات الحكومية/ رئيس اللجنة/ المهندس يحيى الكسبي
- 2 معالي المهندس داوود خلف
- 3 عميد كلية الهندسة من الجامعة الأردنية/ الدكتور ضيف الله الدلابيح
- 4 مساعد الأمين العام لشؤون الأبنية/وزارة الأشغال العامة والإسكان/ المهندس سناء الناظر
- 5 مساعد الأمين العام لشؤون الطرق وزارة الأشغال العامة والإسكان/ المهندس سامي هلسه
- 6 مدير المناقصات / دائرة العطاءات الحكومية / المهندس محمد الهزايمة
- 7 سعادة نقيب مقاولي الإنشاءات الأردنيين / المهندس سهل المجالي
- 8 سعادة نقيب المهندسين الأردنيين / المهندس وائل السقا
- 9 مندوب دائرة العطاءات الحكومية / مقرر اللجنة / المهندس ناديا الأحمد

الجزء الخامس

أ- المواصفات الفنية الخاصة و متطلبات صاحب العمل ب- المواصفات الفنية العامة

أ- المواصفات الفنية الخاصة و متطلبات صاحب العمل

1- متطلبات العمل :

- إن الأعمال المشمولة ضمن هذا العطاء هي القيام بأعمال توريد وتمديد وتركيب خطوط صرف صحي مع ما يلزم من مناهل وتوابعها في محافظة اربد وذلك بموجب الشروط العامة والخاصة (دقتر عقد المقاوله الموجز- فيديك) والمواصفات العامة لأعمال تمديد خطوط صرف صحي الصادرة عن سلطة المياه لعام 1995 والمواصفات والشروط الخاصة والمخططات وجداول الكميات وتعليمات المهندس وأية ملاحق على وثائق العطاء .
حسب متطلبات الواقع وموافقة المهندس وذلك بموجب:
1- دقتر عقد المقاوله الموجز 2010 (الجزء الاول والثاني)
2- الجزء الثالث : المواصفات الخاصة و متطلبات صاحب العمل
3- الجزء الرابع : جداول الكميات.
4- المواصفات العامة : (وما طرا عليها من تعديلات (ما لم يشار الى مواصفات اخرى) وتعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار).
أ- اعمال تمديد خطوط الصرف الصحي وملحقاتها الصادرة عن سلطة المياه سنة 1992
ب- اسس ومعايير تطهير شبكات مياه الشرب والصادرة عن اللجنة العليا لنوعية المياه سنة 2004.
ج- المواصفات العامة للاعمال الانشائية والمعمارية الصادرة عن وزارة الاشغال العامة والاسكان لسنة 1996 وما طراً عليها من تعديلات .
د- كودات البناء الاردنية للاعمال الكهربائية والميكانيكية.
5- اي مواصفات اخرى يشار اليها في وثائق العطاء.
6- المخططات.
7- تعليمات المهندس.
8- اية ملاحق تصدر على وثائق العطاء.
9- تنفذ جمي الاعمال الانشائية بموجب المواصفات الفنية العامة لاعمال انشاء المباني الصادرة عن وزارة الاشغال العامة والاسكان سنة 1985 وما طراً عليها من تعديلات (ما لم يشار الى مواصفات اخرى) وتعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار .
10- جميع المواد المستعملة يجب ان تكون من اجود الاصناف كما وان المصنعية يجب ان تكون بموجب المواصفات وبمستوى ممتاز يوافق عليه المهندس المشرف.

2- موقع العمل:-

- ضمن مناطق بلدية اربد الكبرى
- خدمة السيد غازي الشياح ومجاوريه
- خدمة السيد عاطف علي حسين برقاي ومجاوريه

العمل المطلوب ضمن وثائق هذا العطاء هو تقديم جميع المواد والمياه والعدد والأيدي العاملة وجميع التجهيزات اللازمة مع توريد وتركيب وتنفيذ وتجربة وضغط وفحص التسرب وتشغيل الأعمال التي يشملها هذا العقد وهي:-

3 - وصف الأعمال:

يتكون المشروع من الأعمال والعناصر التالية:

أ. إنشاء خطوط صرف صحي من مواسير أسمنتية قطر 200 ملم و 150 ملم ودكتايل قطر 200 ملم (من النوع المخصص للصرف الصحي) والسعر يشمل الحفر والتسوية والتأمين من العدسية ووضع الشريط التحذيري الخاص بتمديد خطوط الصرف الصحي والطمم الى السطح العلوي من مادة البيس كورس (B.C) والدك على طبقات كل 15 سم والسعر يشمل ايضا ربط الخط الجديد على المناهل القائمة او المقترحه ونقل الفائض الى الاماكن التي تحدها الجهات ويتم قص الإسفلت بالمنشار الآلي وكذلك يجب قص الخرسانة والبلاط بشكل منتظم ومستقيم بغض النظر عن طريقة القص وذلك كي تكون حواف الخنادق مستقيمة ومنتظمة وبزيادة 15 سم من كل جهة من حواف الحفر أو الخنادق شاملا فحص الخطوط للتأكد من عدم وجود سيلان أو تسرب وكما هو موضح في مواصفات سلطة المياه العامة لأعمال الصرف الصحي لعام 1995 وتعديلاته وحسب المخططات والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف

ب. إنشاء مناهل قطر 900 ملم بأغطية ثقيلة (H.D) حسب المواصفات الفنية المعتمدة لدى سلطة المياه وكذلك صب قواعد وجدران المناهل قطر (900 مم) من خرسانة مسلحة بقوة كسر صغرى (300 كغم/سم²) بعد مرور (28) يوما "Ready mix وعمل (Benching) وتوريد وتركيب الرنجات والكونيكات والأدراج قطر (25 ملم) حديد سكب والحلوق والأغطية نوع ثقيل (H D) للمناهل قطر (900 مم) وحديد التسليح G60 ويكون ذلك كله ضمن السعر الإفرادي للبيد.

ج - التغليف الجزئي للخط حيثما يتقاطع مع خطوط المياه وحيثما يلزم مع توريد وصب خرسانة نظافة صنف (III) بقوة كسر لا تقل عن (200 كغم/سم²) بعد مرور (28) يوما" ومن ثم التغليف الجزئي بخرسانة مسلحة صنف (I) وبقوة كسر لا تقل عن (300 كغم/سم²) بعد مرور (28) يوما" مع توريد وقص وتركيب حديد التسليح ، وحسب المخططات ومواصفات سلطة المياه وتعليمات المهندس المشرف.

*على المقاول بعد عملية تشوين المواد من مواسير ورنقات واغطية اخذ عينات وفحصها لدى جهة فنية معتمدة وبالتنسيق مع جهاز الاشراف.

3- على المقاول مراعاة ما يلي:-

- 1- على المقاول أن يأخذ بعين الاعتبار أن عمله في موقع العمل يجب ألا يسبب أي عائق وعليه أن يأخذ الاحتياطات اللازمة لعدم الأضرار بأي من خطوط المياه أو خطوط الصرف الصحي أو الكوابل أو المعدات وكل ما هو موجود في موقع العمل وأية أضرار يسببها المقاول أثناء قيامه بأعمال العقد عليه أن يقوم بإصلاحها أو استبدالها كما كانت عليه (بموجب تعليمات وموافقة المهندس) وعلى حسابه الخاص.
- 2- على المقاول أن يجري التنسيق اللازم مع المهندس المشرف في حال استعمال أي أدوات كهربائية بشأن مصدر التيار الكهربائي أثناء العمل
- 3- يكون المقاول مسؤولا عن حفظ وتخزين الأدوات والعدد والمواد الخاصة به والموردة إلى الموقع
- 4- على المقاول ترحيل الأنقاض إلى الأماكن المحددة من قبل الجهات المختصة وان يتخلص منها أولا بأول وتعتبر تكاليفها مشمولة ضمن أسعار العطاء
- 5- على المقاول أن يقوم بالكشف على الموقع ليتأكد بنفسه من طبيعة الأعمال واخذ الاقيسة المناسبة واللازمة واخذ كافة المعلومات الخاصة بهذا العطاء
- 6- على المقاول وبعد الانتهاء من أعمال هذا العقد أن يقوم بتنظيف الموقع وإزالة الأنقاض التي نتجت عن تنفيذ الأشغال وإزالة المعدات ، بحيث يقوم بتسليم الموقع بشكل نظيف ومقبول لدى المهندس ولا يدفع لذلك أي مبالغ أو علاوات إذ تعتبر تكاليفها مشمولة ضمن الأسعار الافردية لأعمال العطاء .
- 7- لا يسمح للمقاول بأخذ المياه من خطوط المياه القائمة بدون موافقة المهندس وفي حالة موافقة السلطة على ذلك يتم احتساب كميات المياه المستهلكة ومحاسبة المقاول على ذلك حسب تعليمات المهندس.
- 8- إن موافقة المهندس على أي عمل أو مواد مقدمة من المقاول، لا تعفي المقاول من مسؤولياته المناطه به حسب شروط هذا العطاء.

9- على المقاول اخذ الاحتياطات اللازمة لعدم الإضرار بأي من خطوط المياه أو خطوط الصرف الصحي أو الكوابل وكافة المرافق القائمة والمدفونة تحت الأرض، وأية أضرار يسببها المقاول نتيجة قيامه بأعمال العقد، وعليه أن يقوم بإصلاحها واستبدالها كما كانت عليه قبل بدء العمل وتعتبر التكاليف مشمولة ضمن أسعار العطاء ولا يعطى المقاول أي علاوات لقاء ذلك.

4- برنامج العمل:

على المقاول تقديم برنامج عمل لمدير مديرية الشؤون الفنية بعد تصديق المهندس المشرف عليه وذلك لسير تنفيذ كافة الأعمال ضمن مدة المشروع المحددة بعد التنسيق مع مديرية الأشغال وأشغال البلدية وجهازها الفني والتي ترغب بتعبيد الشارع موقع عمل المشروع ولن ينظر بأية شكوى أو اعتراض لأي تأخير حصل نتيجة تقاعس المقاول عن الالتزام ببرنامج العمل.

5 - التنسيق:

على المقاول مسؤولية التنسيق المسبق مع وزارة الأشغال العامة والإسكان والبلدية المعنية وإدارة المرور وشركة الاتصالات وشركة الكهرباء واية جهه رسميه اخرى وتقديم جميع متطلبات الجهات المعنية للحصول على موافقاتها للعمل في او تحت او قرب الطرق العامه والارصفه وعلى المقاول ان يتقيد بتعليمات ومتطلبات هذه الجهات بما فيها اشارات المرور والاشارات التحذيرييه او التحويلات والحواجز وحماية المشاه والاملاك الخاصه ... الخ وجميع المتطلبات ولا يدفع للمقاول لقاء هذه الاعمال اية علاوات اذ تعتبر مشموله ضمن الاسعار الافراديه للاعمال المطلوبه.

6 - العمل في الليل :

يحق لصاحب العمل او المهندس او ممثل المهندس او اية سلطه اخرى بموافقة المهندس اصدار التعليمات للمقاول لتنفيذ أي جزء من الاعمال في ساعات الليل وذلك في الحالات التي تتطلب ذلك وعلى المقاول الالتزام بهذه التعليمات وتنفيذ الاعمال وبدون اية علاوات اضافيه لقاء ذلك .

7 - الاعمال ضمن الاملاك الخاصه والتبليغ:

حيثما يكون تنفيذ العمل في الاراضي الخاصه فإن صاحب العمل يكون مسؤولا عن مفاوضة اصحاب هذه الاراضي او شاغليها والحصول على حقوق مرور في هذه الاراضي وتكون مسؤولية المقاول العمل بالسرعه المتفق عليها مع صاحب العمل والمهندس واعلامهم عن عزمه دخول هذه الممتلكات الخاصه وسرعة عمله فيها كما هو وارد في شروط العطاء، وقبل المباشرة في اعمال الحفريات في الاملاك الخاصه يتوجب على المقاول ان يتفق ويسجل مع صاحب هذه الاملاك او شاغليها على حالة سطوح هذه الاملاك مع اشاره خاصه الى اية ظواهر تتطلب عنايه خاصه واعادة الاوضاع وتعمل هذه السجلات بمساعدة المهندس الذي يحتفظ بنسخه من هذه الاتفاقيات والسجلات، ولايحق للمقاول المطالبه باية اجور عن اية اعمال اضافيه او تاخير او توقف ينشأ عن ذلك حيث تعتبر التكاليف مشموله ضمن اسعار العطاء .

8 - المرافق المدفونه تحت الارض :

على المقاول ان يراعي البنود في المواصفات العامه والتي تتعلق بمسؤوليته لتحديد الاماكن والمحافظة على المرافق المدفونه تحت الارض والمنشآت وعليه الحصول على المعلومات التامه عن مواقع هذه المرافق من الجهات المختصة، ويقوم المقاول بتحديد اماكنها مسبقا عن طريق عمل حفر تفتيشيه وعلى نفقته الخاصه وأية اضرار تنسب لهذه المرافق والمنشآت، على المقاول القيام باصلاحها على نفقته الخاصه طبقا للبنود ذات العلاقه في العقد وحسب تعليمات المهندس.

9-إعادة وضع الطرق والأرصفة:

إن إعادة وضع الطرق والأرصفة يتم عمله وفقاً للبنود ذات العلاقة في المواصفات على انه إذا تم تغيير الوضع من قبل السلطات المعنية لسطوح هذه الطرق والأرصفة أثناء تنفيذ المشروع (مثل سفلتة طرق أو عمل أرصفة) فإنه يتوجب على المقاول إعادة وضع هذه السطوح طبقاً لآخر وضع ويتم حساب المتر الطولي لهذه المواضع حسب ما يقابله في جدول الكميات.

10 - مستخدموا المقاول :

على المقاول ان يحتفظ بتجهيزات انشائية مناسبة واليات وعدد ... الخ بالعدد الكافي وجهاز منفذ يتكون من مدير مشروع ومهندسي موقع ومساحين ومراقبين وعمال مهرة وعمال عاديين مما يمكنه من العمل في مواقع متعددة في ان واحد بغض النظر عن حجم العمل ومواقعه وحسب البرنامج الموافق عليه وان يتم تسليم الاعمال المحاله اليه طبقا للمواصفات وموافقة المهندس ضمن مدة العطاء.

11- المياه الاعمال :

1 - يكون المقاول مسؤولا عن تامين جميع احتياجاته من المياه في موقع العمل لاستعمال عماله ومستخدميه ومستخدمي صاحب العمل والمهندس (لتنفيذ الاعمال المشموله بهذا العقد بما في ذلك فحص الضغط والتعقيم والغسيل) وتخزينها في اوعيه نظيفه (يوافق عليها المهندس) بالكميات الكافيه لتضمن سير العمل وعلى نفقته الخاصه.
2- في حال توفر مصدر للمياه تابع للسلطه في موقع العمل او قريب منه فيمكن للمقاول (بعد موافقة صاحب العمل) الحصول على احتياجاته من المياه مقابل التسعيره الرسميه المعتمده على ان يقوم المقاول (وعلى نفقته الخاصه) بنقل المياه بواسطة الصهاريج او توفير المواسير والقطع والمفاتيح وعمل التمديدات اللازمه لايصال المياه الى موقع العمل وتركيب عداد مياه يوافق عليه المهندس وادارة المياه المعنيه وازالة هذه التمديدات والعداد عند انتهاء العمل في هذا العقد، وعليه ان يقوم بتشغيل وصيانة اماكن التخزين والمواسير والتوصيلات والمضخات والصهاريج المتحركه وكافة الاعمال المؤقته لنقل المياه من نقطه التوريد الى المكان الذي يكون بحاجه اليه .

12 - استعمال اجزاء من المشروع عند الانتهاء :

لصاحب العمل الحق (اذا رغب في ذلك) في استعمال او تشغيل أي جزء او اجزاء من المشروع مباشره حين الانتهاء من تنفيذها ولا يعفي ذلك المقاول من مسؤولياته تجاه الصيانه ولا يعطيه الحق لاية دفعات اضافيه بسبب ضياع الوقت او عدم ملائمة العمل التي يمكن ان يتعرض لها نتيجة لهذا العمل من قبل صاحب العمل

13 - مختبر فحص المواد :

على المقاول تسمية مختبر لفحص المواد مؤهل ومعتمد لدى الجهات المختصة وموافق عليه من قبل سلطة المياه وذلك لإجراء وعمل الفحوصات المطلوبة بأنواعها المختلفة حسب شروط ومواصفات العطاء وكذلك الفحوصات التي يطلبها المهندس.
-على المقاول إرسال وإحضار العينات إلى ومن المختبر (أو إحضار جهاز المختبر إلى موقع العمل وذلك حسب طبيعة ونوع الفحص) وإحضار التقارير (بواقع 3 نسخ من كل تقرير) وجميع ما يلزم لتنفيذ هذه الأعمال.
-تعتبر تكاليف إجراء الفحوصات أو إعادة إجراؤها وتكاليف أعمال المختبر وتحضير التقارير مشمولة ضمن أسعار العطاء.

-لا يجوز المباشرة بتنفيذ أو بتصنيع أو توريد أية مواد ما لم يقدم المقاول المخططات التنفيذية لها والحصول على موافقة المهندس عليها مسبقا

14 - لوحة تسمية المشروع (Sign Board)

على المقاول وخلال اسبوع من تاريخ استلام موقع العمل، تجهيز وعمل وتقديم لوحة تسمية المشروع (واحدة على الاقل) قياس (2.00×1.00متر على الاقل) مثبتة في مكان واضح من موقع المشروع وحسب تعليمات المهندس ومبيناً عليها بوضوح ما يلي:

- 1 - اسم المشروع ورقم العطاء .
- 2 - اسم المالك (شركة مياه اليرموك) .
- 3 - اسم الجهة المشرفه على المشروع .
- 4 - اسم المقاول وعنوانه .
- 5 - تاريخ بدء العمل ومدة العطاء.

تتكون اللوحة من اطار متين من حديد الزاوية قياس $50 \times 50 \times 5$ مم مع التقوية القطريه، والوجه من صاج مجلفن سماكة 2مم، تثبت اللوحة على ماسورتين قطر 2" مثبتتين في الارض داخل قاعدتين خرسانيتين بقياس مناسب. تدهن كامل اللوحة مع الاطار والتقويات والوجه بدهان اساس خاص بالحديد المجلفن . يكون لون الدهان النهائي للوجه ونوعية وحجم الخط حسب تعليمات وموافقة المهندس . تعتبر تكاليف تجهيز وتوريد وتركيب اللوحة وازالتها عند الانتهاء من المشروع، مشموله ضمن اسعار العطا

15 - مخططات العقد :

مخططات العقد هي المخططات التي تم تحضيرها لهذا العقد والمرفقه مع وثائق العطاء، واية مخططات معدله او تفصيليه او ملحقه يمكن ان يصدرها المهندس اثناء سير العمل في اعمال العطاء وكذلك المخططات التفصيليه والتنفيذيه المقدمه من المقاول والموافق عليها خطيا من قبل المهندس .

16- المخططات التنفيذية (Shop Drawings):

- على المقاول عمل المساحة لمسارات خطوط المياه ورسم وتجهيز مخططات تنفيذه تفصيليه لاعمال تمديد خطوط المياه.

- المخططات مشموله في أسعار العطاء.
- لا يجوز المباشره بتصنيع او توريد اي مواد ما لم يقدم المقاول المخططات التنفيذيه (ما لم يطلب المهندس غير ذلك) لها والحصول على موافقة المهندس عليها .
- يقدم المقاول الى المهندس (3) ثلاثة نسخ بالاضافه للنسخه الاصليه موقعه من المقاول بموجب كتاب خطي بذلك و تسلم للمهندس في موقع العمل او حسب طلب المهندس .
- على المقاول ان يقوم بتصحيح اية ملاحظات او تعديلات يطلبها المهندس .
- ان موافقة المهندس على هذه المخططات او المواد او الاجهزه والمواصفات لا تعفي المقاول من مسؤوليه التوريد والتصنيع بالمقاسات الصحيحه وحسب المواصفات ومتطلبات العقد .
- تعتبر تكاليف اعداد المخططات التنفيذيه وتجهيزها وتقديمها مشموله ضمن اسعار العطاء .

17- المخططات المرجعيه (Record Drawings)

- على المقاول وعند استكمال اعمال المشروع وقبل صرف الفاتوره النهائيه ان يقوم بعمل المساحة اللازمه لخطوط المياه التي تم تنفيذها لعمل المخططات المرجعيه للاعمال كما نُفذت (As Built Drawings) شاملا المسقط الافقي والمقطع الطولي (Plan & Profile) وتبين هذه المخططات وبشكل واضح الاسم الرسمي للشوارع التي تم العمل خلالها وكذلك اشارات لمواقع أي مرافق مدفونه ظهرت اثناء تنفيذ الاعمال، وتبين هذه المخططات وبشكل واضح تفاصيل واقيسه ومواصفات المواد المستعمله في اعمال المشروع كما نفذت.
- وعلى المقاول ربط كافة خطوط المياه وتوابعها (كالمفاتيح) المبينه على المخططات المرجعيه بأقيسه من نقاط ومعالم ثابتة في موقع العمل وحسب تعليمات المهندس المشرف لسهولة الوصول اليها عند اعمال الصيانة .
- على المقاول تقديم النسخ الاصليه (الشفافه) و (3) ثلاثة نسخ مطبوعه من هذه المخططات الى المهندس للموافقه عليها قبل ان تعتبر هذه الاعمال منتهيه وقبل تسليمها للسلطه، وعلى المقاول تعديل وتصليح اية ملاحظات يطلبها المهندس. وبعد موافقة المهندس على هذه المخططات، على المقاول تجهيز وتقديم المخططات المرجعيه مرسومة كالتالي:

1- المخططات الأفقية للشبكات (Plans) يتم رسمها باستخدام نظام المعلومات الجغرافية (GIS) ذات دقة عالية وبمواصفات تتطابق مع متطلبات أنظمة المعلومات الجغرافية المعتمدة في سلطة المياه في المركز وفي المحافظات، حسبما ورد في الملحق (رقم 1) المرفق بالجزء الثالث من وثائق العطاء، علماً بأن عملية التدقيق على مطابقة هذه المخططات للمواصفة سيتم من قبل المختصين بأنظمة المعلومات الجغرافية في وحدة التخطيط والإدارة وسلطة المياه.

- 2- باقي المخططات والرسومات المرجعية (إنشائية، كهربائية، ميكانيكية، مقاطع طولية وعرضية ... الخ فيتم إنتاجها باستخدام نظام ال (Autocad).
- على المقاول تقديم (4) أربعة نسخ الكترونية (CD's) من كامل هذه المخططات.
 - تكون نوعية ورق المخططات المرجعية الاصلية من ورق جيلاتين شفاف قياس 62×84سم :
 - (Pure White Permatrace Gelatin Transparent Unterable Film, 0.07 mm thick).
 - تعتبر تكاليف الاعمال المساحية وتحضير وتجهيز وتسليم هذه المخططات والنسخ الألكترونية مشموله ضمن اسعار العطاء.

18 - وثائق العطاء : تعتبر وثائق العطاء مكمله لبعضها البعض و تقرأ و تفسر على الاعتبار .

- تتكون وثائق العطاء الخاصة بهذا العقد مما يلي :
 - دعوة العطاء بما فيها الإعلان .
 - الجزء الاول : الشروط العامة للعقد . فيديك / 1999 ، إصدار 2007 . (لا يرفق مع العطاء) .
 - الجزء الثاني : فيديك / 1999 ، إصدار 2007
- أ - التعليمات للمناقصين .
- ب - الشروط الخاصة .
- ج - الشروط الخاصة الإضافية .
- د - نماذج العرض والضمانات والإتفاقيات والبيانات .
- الجزء الثالث :
- أ - المواصفات والشروط الخاصة .
- ب - جداول الكميات والأسعار .
- ج - المواصفات الفنية العامة:
- أ - المواصفات الفنية العامة لأعمال تمديد خطوط المياه وملحقاتها الصادره عن سلطة المياه سنة 1992 وما طرأ عليها من تعديلات .
- ب - المواصفات الفنية العامة لاعمال انشاء الطرق والجسور الصادره عن وزارة الاشغال العامه والاسكان سنة 1991 وما طرأ عليها من تعديلات (لا ترفق مع العطاء) .
- ج - اية مواصفات أخرى مشار اليها في وثائق العقد .
- الجزء الربع : المخططات .

19- اولويات وثائق العطاء:

- تحذف الأولويات الواردة في الشروط العامة للعقد (الجزء الأول) وتستبدل بالأولويات حسب التسلسل التالي
- 1 - اتفاقية العقد (اذا وجدت) .
 - 2 - كتاب القبول .
 - 3 - كتاب عرض المناقصة .
 - 4 - اية ملاحق على وثائق العطاء .
 - 5 - الشروط الخاصة (دفتر عقد المقاوله - الجزء الثاني) 10 - الجزء الثالث: المواصفات الفنية العامة .
 - 6 - الشروط العامة (دفتر عقد المقاوله - الجزء الاو) .
 - 7 - الجزء الثالث - أ - المواصفات و الشروط الخاصه
 - 8 - الجزء الثالث - ب - جداول الكميات .
 - 9 - الجزء الرابع : المخططات .
 - 10 - الجزء الثالث: المواصفات الفنية العامة .
- أما إذا تبين أن هنالك غموضاً" في وثائق العطاء أو تبايناً" فيما بينها ، فإنه يتعين على المهندس إصدار التعليمات أو الإيضاح اللازم بخصوص ذلك .

21- الصور الفوتوغرافية :

- على المقاول مسؤولية تصوير مراحل تنفيذ المشروع أثناء تقدم سير العمل حسب توجيهات المهندس وكما هو مبين فيما يلي:
- يتم أخذ صور فوتوغرافية للموقع الكلي العام للمشروع أو لمظاهر خاصة في الموقع (أو مواقع العمل) وكذلك لكل مساحة مخصصة للإنشاء وتقديم هذه الصور للمهندس في اسرع وقت .

- ويتم إعادة تصوير هذه المناظر نفسها بعد إنهاء جميع نشاطات المشروع ، وتقدم هذه الصور مع مطالبة المقاول النهائية - يعمل كل شهر مجموعة إضافية من الصور خلال تقدم سير العمل على فترات زمنية يحددها المهندس ، وتقدم هذه الصور مع كل مطالبة على الحساب للمقاول .
- تكون الصور وآلة التصوير من النوع الملون ومن نوعية عالية الجودة، ويتم تقديم جميع النسخ السالبة (Negatives) وصورة عدد (2) إثنان (قياس 100×125 مم) من كل منظر تم تصويره .
- يتم تقديم جميع النسخ السالبة (Negatives) بشكل منفصل ومحدد عليها وصف المنظر والتاريخ ، ويتم تقديم الصور المطبوعة ضمن مغلفات بلاستيكية (البومات) يوافق عليها المهندس ويتضمن كل منظر لوحة تشير إلى اسم ورقم العطاء واسم المقاول ووصف وموقع المنظر في الصورة وتاريخ أخذ الصورة .
- تعتبر تكاليف أخذ الصور وتقديمها كما هو مبين على حساب المقاول وتكون مشمولة ضمن الأسعار الإفرادية لبنود العطاء.

- 22- تلغى البند رقم 6/10 من الفصل العاشر [: تعديل اسعار البنود] من شروط عقد المقاوله الموجز بحيث يحق لصاحب العمل في حال نقصان او زيادة اية كميات من بنود العطاء ان يتم تزويد المقاول بكميات في مواقع اخرى تتناسب وتلك الزيادة او النقصان .
- 23 - تعتبر الاسعار الواردة في جدول الكميات هي اسعار ثابتة ولا يحق للمقاول طلب تعديل الاسعار وتعتبر المادة رقم 3/12 من دفتر عقد المقاوله الموحد ملغية ولا تنطبق على هذا العطاء.

البنك

التاريخ:

معالي وزير الأشغال العامة والإسكان بالإضافة لوظيفته المحترم
عمان-الأردن

كفالة رقم: _____
استحقاق: (لمدة سنة واحدة)
مبلغ/ دينار أردني

يسرنا إعلامكم بان مصرفنا البنك: _____
يكفل السادة شركة: _____
المبلغ (بالأرقام): دينار أردني _____
المبلغ (بالكلمات): دينار أردني _____

وذلك تأمينا لالتزام المقاول بمواصفات وزارة الأشغال العامة والإسكان وإعادة
وضع الطريق كما كان عليه سابقا مع الالتزام بشروط السلامة العامة أثناء تنفيذ
حفريات خطوط _____ بمشروع _____

وأنتنا نتعهد بان تدفع لكم -- بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي
جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بان
المقاول قد رفض أو اخفق في تنفيذ الالتزامات فيما يخص وضع الطريق كما كان
عليه بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء
الدفع. ويتم تمديد هذه الكفالة تلقائيا ولا يتم إلغائها إلا بناءً على طلبكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عن البنك:



١٧٤٩٧ / ١ / ٣ / ٥٧
١٤-شوال-١٤٣١ هـ
٢٠١٠ / ٠٩ / ٢٣

الرقم
التاريخ
الموافق

معالي وزير المياه والري / سلطة المياه

إشارة لكتابكم رقم ٩١١٦/٢/٧ تاريخ ٢٠١٠/٨/١٦، أبعث لمعاليتكم بصورة عن كتاب معالي وزير الأشغال العامة والإسكان / العطاءات الحكومية رقم ع - ٤ - ٢٠٩٧/٣٧ تاريخ ٢٠١٠/٩/٧، وأوافق على استثناء مشاريع سلطة المياه وسلطة وادي الاردن من بلاغي رقم (١٩) لسنة ١٩٩٩ فيما يتعلق بتمديد مدة العطاءات وحسب الشروط التعاقدية التي تحكم هذه المشاريع والعطاءات.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير المالية
نسخة/إلى معالي وزير الأشغال العامة والإسكان/
العطاءات الحكومية.
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة

٩/٢١



وزارة الأشغال العامة والإسكان
دائرة العطاءات الحكومية

رئاسة الوزراء
٢ البر ٢٠١٠
الرقم ١٢٥٧ - ١٢٥٨

الرقم
٢٠٩٧ ٣٧-٤-ع
التاريخ
٢٠١٠/١٩/٧
الموافق

دولة رئيس الوزراء

الموضوع : تمديد مدد العطاءات

إشارة الى كتاب دولتكم رقم ١٦٠٠٧-١-١٣-٥٧ تاريخ ٢٥/٨/٢٠١٠.
أرجو دولتكم التفضل بالعلم بان تمديد العطاءات الخاصة بالمشايع الإنشائية والذي يتم بناءً على طلب المقاولين العاملين في هذه المشايع يأتي كمساعدة من الوزارة للمقاولين بسبب التأخير الناجم عن الأيام الماطرة والتي يتعذر فيها العمل في المشايع او بسبب ظروف قاهرة عامة يتعرض لها المقاولون مثل نقص العمالة أو بسبب نقص الاسمنت في الأسواق المحلية في بعض الأوقات ويستند ذلك الى بلاغ رقم (١٩) لسنة ١٩٩٩ والذي يتطلب من الجهات الرسمية باعتماد التعليمات الصادرة عنى كوزير للأشغال العامة والإسكان وبخاصة ما يتعلق بتمديد مدة التنفيذ والتعويضات ، علما أن هذه التعاميم تشترط عدم مطالبة المقاولين بأية مطالبات مالية ناتجة عن هذا التمديد.

لذا فإننا نرى ان موضوع استئناء مشايع سلطة المياه وسلطة وادي الأردن من بلاغ دولتكم رقم (١٩) لسنة ١٩٩٩ وذلك فيما يتعلق بالتعاميم الصادرة من قبلي بخصوص تمديد المدة عائد لهم وحسب الشروط التعاقدية التي تحكم مشايعهم وعطاءاتهم بصفتهم صاحب العمل .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،،

وزير الأشغال العامة والإسكان
الدكتور محمد طالب عبيدات

صورة طبق الاصل
Scanner

محمد علي شومليتها
مدير عام سلطة المياه
٢٨ تموز ٢٠١٨
وزارة المياه
٥٦٦١ / ٤ / ٢٠١٨



سلطة المياه

سلطة المياه

تعميم (٢٠٨/٢٠١٨)

الرقم ١٠١٥٠/٤
التاريخ ١٠/١٥/٢٠١٨
الموافق ١٠/١٥/٢٠١٨

الموضوع : اعتماد ومطابقة المواد والقطع / قطاع المياه

لوحظ في الاونة الاخيرة عدم تقديم بعض المقاوليين أو الموردين الكتلوجات والشهادات الاصلية للمواد والقطع الداخلة في صلب اعمال مشاريع المياه لعطاءات الأشغال أو اللوازم مما يعيق الية عمل الاعتماد والمطابقة أو اللجان المشكلة لهذه الغاية .
ونظرا لأهمية مواصفات المواد والقطع بكافة أنواعها في مشاريع المياه والتي تعتبر من العناصر الأساسية و المهمة في المشاريع وذلك لتحقيق أعلى درجات الكفاءة وتخفيض كلف الصيانة واستدامة التشغيل طويلة الامد مما ينعكس ايجابا على متلقي الخدمة تأكيذا لرؤية سلطة المياه ولغايات تسريع عملية اعتماد المواد وتلافي تأخر المشاريع .

ارجو الاعمال لمن يلزم وأثناء اعتماد ومطابقة جميع المواد والقطع بكافة أنواعها الداخلة في صلب اعمال مشاريع المياه ضرورة الزام المقاوليين في عطاءات الأشغال والموردين في عطاءات اللوازم فضلا عن متطلبات ومواصفات الاتفاقيات ذات الصلة بما يلي :

١. تقديم الكتلوجات الاصلية الورقية شريطة ان تكون مختومة وترفض رسميا في حال عدم شموليتها للمطلوب او صورة عنها او نسخة الكترونية او عدم ختمها .
٢. تقديم جميع الشهادات الورقية المطلوبة في الاتفاقيات ذات الصلة كشهادات الطرف الثالث وشهادات الجودة وعدم السمية من احدى الجهات المذكورة في الاتفاقيات ذات الصلة وفي حال عدم ذكرها يجب ان تكون من جهة معتمدة دوليا شريطة ان تكون جميع الشهادات اصلية و سارية المفعول وترفض رسميا اذا كانت غير اصلية او غير سارية المفعول او تقديم صورة عنها او نسخة الكترونية او من جهة غير معتمدة دوليا او عدم شموليتها للمطلوب .
٣. تقديم جداول مقارنة توضيحية ومفصلة تبين ما هو مطلوب من مواد و قطع بكافة أنواعها ضمن المواصفة في الاتفاقيات ذات الصلة وما يتم تقديمه من قبل المقاول مع الاشارة في الجداول الى الصفحات التي تتواجد فيها المواصفات في الكتلوجات الاصلية المرفقة مع الجداول على ان تكون موقعة ومختومة وترفض رسميا في حال عدم توقيعها او ختمها او او عدم الاشارة الى الصفحات في الكتلوجات او عدم شموليتها للمطلوب .
٤. الاحتفاظ بحق السلطة في أخذ عينات عشوائية من جميع المواد والقطع بكافة أنواعها بعد التوريد أثناء المطابقة وفحصها في الجمعية العلمية الملكية للتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المعتمدة في الاتفاقيات ذات الصلة .
على ان يتم ارفاق كتابي هذا واعتبارا من تاريخه كجزء من وثيقة العقد عند اعداد العطاءات بنوعها (الأشغال واللوازم) ضمن المواصفات الفنية الخاصة ومتطلبات صاحب العمل ومراقبة التزام المقاوليين في عطاءات الأشغال و الموردين في عطاءات اللوازم بالتقيد بالمتطلبات والمواصفات الفنية للمواد والقطع بكافة أنواعها في الاتفاقيات ذات الصلة مع تحميل المقاوليين و الموردين مسؤولية اي تأخر بسبب عدم الالتزام بضمون هذا الكتاب .

امين عام سلطة المياه
الهندس ايهاب الدحيات

(Handwritten signature and stamp)

نسخة: معالي وزير المياه والري - للتلفظ بالعلم
نسخة: الرئيس التنفيذي لشركة مياه الاردن - ميالفا/ للعمل بضمونه
نسخة: مدير عام شركة مياه اليرموك/ للعمل بضمونه
نسخة: مدير عام شركة مياه الدثنة/ للعمل بضمونه
نسخة: مدير وحدة الرقابة الداخلية
نسخة: رئيس قسم المواصفات مع نسخة من اصل المعاملة

الجزء السادس

الشروط الخاصة بالقائمة السوداء

عطاءات الاشغال

3/1 القائمة السوداء الخاصة بعطاءات الأشغال:

القائمة السوداء

-تطبق تعليمات وشروط نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2023

الجزء السابع

جداول الكميات

مقدمه:

تعتبر الاسعار الواردة في جدول الكميات هي اسعار ثابتة ولا يحق للمقاول طلب تعديل الاسعار وتعتبر المادة رقم 6/10 من دفتر عقد المقاولة الموجز ملغية ولا تنطبق على هذا العطاء

1 - تعتبر جداول الكميات مع مقدمه جزء لا يتجزء من وثائق العطاء وتقرأ وتفسر على هذا الاعتبار
2 - على المناقص وضع اسعارهم بالدينار الاردني .

تسعير البنود في جدول الكميات

- 1 - ان مواصفات ووصف الاعمال للبنود المبينه في جداول الكميات غير مفصله في الجداول وعلى المناقص مقدم العطاء الرجوع الى المواصفات والشروط للتأكد منها قبل وضع اسعاره.
- 2 - على المناقصين وضع اسعارهم الفرديه للبنود على اساس السعر لكل وحده كيل لجميع الاعمال المبينه في جداول الكميات وتعتبر هذه الاسعار ملزمه للمقاول وصالحه لجميع الاعمال المطلوبة في أي موقع ضمن مناطق العطاء.
- 3- على المناقصين وضع اسعارهم الافرديه لوحده الكيل بالرقم والكتابه .
- 4- على المقاول تقديم مع عرضه الفني والمالي تحليل اسعار مفصل لكافة بنود جداول الكميات واي بنود مرتفعة عن الاسعار الدارجة يحق لصاحب العمل مفاوضة المقاول عليها.
- 5- تكون هذه الاسعار شامله لجميع التكاليف من ايدي عامله واجور واليات والارباح وأي مصاريف اخرى تترتب على المقاول بموجب شروط العقد ان كان منصوصا عليها صراحة او ضمنا، ولا يحق للمقاول المطالبه باي زياده في الاسعار لاي سبب كان الا في الحالات التي تجيزها شروط العقد .
- 6- يكون السعر للوحده في جدول الكميات لاعمال تمديد انابيب المياه شاملا على سبيل المثال وليس الحصر توريد جميع انواع الانابيب على اختلاف القطرها وجميع القطع من اكواع وتيهات ونقاصات وسدادات ومرابط والفلنجات والقطع الخاصة... الخ وحفر الخنادق وتمديد الانابيب وعمل وتنفيذ التوصيلات اللازمة وتوريد المعاجين والمواد اللازمة وتنفيذ وصلات الانابيب الدكتايل وتركيب القطع حيثما يلزم وتوريد صب الدعامة الخرسانية (Thrust Blocks) لانابيب الدكتايل وكافة الفحوصات المخبرية وتوريد ووضع (الأدلة الكترونية والشريط التحذيري البلاستيكي) أو (الشريط التحذيري المعدني) ويشمل أيضاً تقديم جميع المواد والتجهيزات اللازمة واجراء فحص التسرب (الضغط الهيدروليكي) والغسيل والتعقيم وتغليف الوصلات والطمم (من مواد مختارة) والطمم الى السطح العلوي واعادة الاوضاع ونقل الانقاض ... الخ وجميع متطلبات العقد بموجب المخططات والمواصفات وحسب تعليمات المهندس المشرف .
- 7 - على المقاول ان يضمن اسعاره لتكلفة جميع الاعمال اللازمة للتحكم بالمياه حيثما تكون الحفريات في ارض مغموره بالمياه وحيثما يحدث تقاطع بين خطوط المياه والصرف الصحي والعبارات والمصارف السطحية او خطوط مياه اخرى بما في ذلك الاحتياطات الضرورية لتوفير المياه لمنطقة العمل .
- 8- تشمل الاسعار الافرديه ايضا على سبيل التوضيح وليس الحصر الاعمال المؤقتة والمعدات الانشائية والحراسه والاناره وتوفير الممرات الآمنه للمواطنين والارباح واية نفقات اخرى شاملا جميع الاخطار والالتزامات الوارده او التي ينص عليها العقد .
- 9- اضافته الى ذلك فان الاسعار الافرديه والاجور تعتبر شامله لحمايه وتثبيت جميع اعمال المواسير والعبارات والكوابل وجميع الخدمات والمرافق المبينه وغير المبينه على المخططات التي يمكن ان تتعرض للخطر اثناء تنفيذ عمليات المقاول وتشمل الاسعار كذلك تكاليف الفحوص التي يطلبها المهندس وكذلك تشمل عمل وتحضير وتقديم المخططات التنفيذيه وكذلك المخططات المرجعيه .
- 10- تعتبر الاسعار الوارده في جدول الكميات التي يضعها المقاول انها القيمه الحقيقيه والشامله للاشغال الوارده والمطلوبه في جدول الكميات بموجب المواصفات والمخططات وتعليمات المهندس وانها تشمل ايضا ارباح المقاول وتعويضه عن أي التزامات اخرى قد يتحملها وفقا لشروط ومواصفات العطاء .

- 11- تكون الاسعار التي يضعها المقاول شامله حماية الانشاءات القائمة والخدمات وازالة واعادة تركيب الاطارييف واعادة وضع السطوح كما كانت عليه والادراج وحديد الحمايةه على جوانب الطرق والجسور واشارات المرور والاسيجه وكل الخدمات والمنشئات التي قد تتاثر بشكل مباشر وغير مباشر وكذلك ازاحة او تغيير خطوط المواسير القائمة تحت الارض واياة خدمات اخرى وكذلك اعادة زراعة الشجيرات والتربه الزراعيه وكل ما يلزم وحسب تعليمات وموافقة المهندس .
- 12- على المقاول استعمال الاسمنت المقاوم للاملاح في جميع انواع الخرسانه الملامسة للتربة (خرسانة النظافة؟،قواعد الاعمدة، الجسور الارضية،جدران التعلبات،الجدران الاستنادية واساساتها،تغليف الانابيب...الخ) وبدون أي علاوات او فروقات في الاسعار.
الكيل والدفن:
- 1 - ان كميات الاعمال الوارده في جدول الكميات هي كميات تقديريه ومذكوره لتثبيت الاسعار الافراديه لنوع وقطر المواسير (وطبيعة مواد السطوح) التي يتوقع تنفيذها خلال مده العقد وهي قابله للزيادة والنقصان بنسب غير محددده ويدفع للمقاول عن الكميات من الاعمال المنجزه فعليا والتي يوافق عليها المهندس .
- 2- على المقاول اخذ موافقة صاحب العمل على الكميات التي سيتم توريدها للمشروع بعد عمل المخططات التنفيذية واياة كميات زاندة لم يتم الموافقة عليها من قبل صاحب العمل يتحملها المقاول.
- 3- أي عمل يقوم به المقاول ويكون غير مطلوب في العقد وليس بامر خطي من المهندس لن يكون مشمولاً في عملية الكيل.
- 4- تكال اعمال خطوط المياه المختلفه بالمتري الطولي الفعلي الذي ينفذه المقاول حسب نوع وقطر المواسير وحسب طبيعة مواد السطوح المختلفه وتقاس خطوط المياه المنفذة من النهايات المبينة على المخططات على محاور خطوط المواسير بدون حسم القطع من أكواع وتيهات ونقاصات ... الخ وتشمل عملية الكيل المواسير داخل غرف المفاتيح ما لم يذكر خلاف ذلك.
- 5- يدفع عن المفاتيح والهوايات الخ بانواعها واقطارها المختلفة بالعدد ويكون السعر للوحدة شاملا جميع ما يلزم بموجب وثائق العطاء ومتطلباته وشروطه.

جدول كميات

الرقم	نوع العمل	وحدة الكيل	الكمية	السعر الإجمالي	
				السعر الإفرادي	السعر الإجمالي
				فلس	دينار
<p>على المقاول قبل وضع الاسعار الافردية على جدول الكميات مراجعة البلديات المعنية لمعرفة متطلبات تلك البلديات من حيث اعادة الاوضاع وشمول تلك التكاليف ضمن الاسعار الافردية ولا يدفع للمقاول اية علاوات اضافية جراء تنفيذ تلك المتطلبات علماً بأن هذه المتطلبات غير موجود ضمن المخططات وعلى المقاول الحصول عليها من البلدية المعنية وعلى مسؤوليته الخاصة وتضاف على المخططات المرفقة ضمن العطاء .</p> <p>-على المقاول الالتزام بمواصفات اعادة الاوضاع الصادره عن بلدية اربد الكبرى بموجب كتابهم رقم (7805/2/2) تاريخ 2020/6/18 ويعتبر الالتزام بها محمل على بنود كميات العطاء ولا يستحق المقاول اي تعويضات ماليه او زمنيه اضافيه.</p>					
أ -	بالمتر الطولي:- توريد وتركيب خط صرف صحي قطر 200 ملم وقطر 150 ملم من مواسير إسمنتية (C.P) والسعر يشمل الحفر التسوية والتأمين من العدسية ووضع الشريط التحذيري الخاص بتمديد خطوط الصرف الصحي والطعم الى السطح العلوي من مادة العدسية والبيس كورس (B.C) والدك على طبقات كل 15 سم و حتى السطح العلوي والسعر يشمل ايضا ربط الخط الجديد على المناهل القائمة او المقترحه ونقل انقاض الحفر الى الاماكن التي تحددها الجهات المختصة وحسب المخططات والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف حسب مواصفات سلطة المياه للمقاطع العرضية.				
أ	توريد وتمديد خطوط صرف صحي قطر 200 ملم مواسير إسمنتية (C.P) في سطح أسفلي أو خرساني.	م.ط	200		
ب	توريد وتمديد خطوط صرف صحي قطر 200 ملم مواسير إسمنتية (C.P) في سطح سيلنكوت	م.ط	5		
ج	توريد وتمديد خطوط صرف صحي قطر 200 ملم مواسير إسمنتية (C.P) في سطح ترابي.	م.ط	10		
د	توريد وتمديد خطوط صرف صحي قطر 200 ملم مواسير دكتايل في جميع الاسطح	م.ط	50		
هـ	توريد وتمديد خطوط صرف صحي قطر 150 ملم مواسير إسمنتية (C.P) في جميع الاسطح.	م.ط	100		
	المجموع				

جدول كميات

الرقم	نوع العمل	وحدة الكيل	الكمية	السعر الإفرادي		السعر الإجمالي	
				دينار	فلس	دينار	فلس
	مجموع ماسبق						
2 -	توريد وانشاء مناهل (قطر 900 ملم) من الخرسانه المسلحة Ready mix بقوة كسر لاتقل عن 300كغم/سم ² شاملاً الحفريات والطوبار (Fair face) والرنگات والكونيكات والغطاء سكب من الوزن الثقيل HD ويشمل الخرسانه المسلحة حول الغطاء واستعمال الاسمنت المقاوم للاملاح وكافة ما يلزم وحسب المخططات المرفقة	عدد	9				
3 -	تقديم وتوريد خرسانة مسلحة بقوة كسر صغرى لا تقل عن 250كغم/سم ² وحيثما يلزم والسعر يشمل توريد وتركيب حديد التسليح واستعمال الاسمنت المقاوم للاملاح حسب المخططات الفنية وتعليمات المهندس المشرف.	م ³	2				
	المجموع						

العطاء رقم

جدول الخلاصة

	مجموع جدول الكميات
	نسبة الزيادة او النقصان
	المجموع بعد الزيادة والنقصان
	المجموع الاجمالي شاملاً كافة الضرائب والرسوم

المجموع الكلي فقط دينار اردني

اسم المتعهد

توقيع المتعهد :-

عنوان المتعهد :-

التاريخ :-

الخاتم